mroftalp htehaB ni knil muideM

هل يدفع الوالد زكاة الفطر لأولاده ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول هل ان يدفع الوالد زكاة فطره لاولاده. الحمد لله رب العالمين اذا كان هذا الولد الذي في السؤال مستقلا عن عن مستقلا عن ابيه - 00:00:00
بالمبيت والمطعم بمعنى انه لا يبيت مع ابيه في نفس البيت ولا يجتمع معه في صحن الطعام. وانما للولد حياته المستقلة واسرته المستقلة. ومكانه ومبيته المستقل. فاذا كان الولد فقيرا - 00:00:26
وكان مستقلا عن ابيه فيجوز للاب في هذه الحالة ان يعطي ولده الفقير من زكاة الفطر. لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم طعمة للمساكين وطهرة للصائم ولقوله صلى الله عليه وسلم اغنوهم عن السؤال في هذا اليوم - 00:00:48
فاذا كان الابن المذكور غير واما اذا كان الولد المذكور في السؤال. غير مستقل عن ابيه بمعنى انه يبيت ويطعم مع ابيه على صحنه فليس مستقلا في مكان اخر فانه لا يجوز للوالد ان يعطيه من زكاة الفطر. لا يجوز للوالد ان يعطيه - 00:01:08
من زكاة الفطر والخلاصة ان الولد اذا كان مستقلا عن ابيه وهو فقير فانه يجوز للوالد ان يدفع له من زكاة فطره واما اذا كان الولد المذكور غير مستقل بان كان من ضمن العيال في بيت ابيه فانه - 00:01:32
لا يجوز الاب ان يدفع زكاته له والله اعلم - 00:01:52